أهداف العولمة وأثرها على حقوق الإنسان والسلام العالمي

أ: بن صغيرمراد
كلية الحقوق
جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان

Résumé

Ces dernières décennies ont été marquées par un développement rapide dans tous les domaines. A tous les niveaux de ce développement sont apparus de nouveaux concepts, alors que d'autres ont vu leur interprétation changer. Parmi les concepts nouveaux, le terme mondialisation est celui qui a le plus bouleversé la vie politique, en ayant des impacts sur l'économique, le social et le culturel des nations au point de reconsidérer certains aspects ayant trait aux droits de l'homme et à la paix dans le monde. L'objectif recherché à travers cette étude est de déterminer les intentions qu'imposent la mondialisation sur les droits de l'homme et de la paix à la lumière des pratiques internationales et blocs régionaux.

الملخص:

عرفت الحقبة الزمنية الأخيرة تطورا سريعا على مختلف الأصعدة، وكان من ثمار تلك المستجدات والتطورات ظهور مفاهيم جديدة من جهة، وتغير مفاهيم كانت موجودة. إذ كان من جملة ذلك بروز مفهوم العولمة وتأثيره على مختلف جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية... إلى درجة تأثيره على حقوق الإنسان ومفهوم السلم والأمن العالميين. وتهدف هذه الدراسة العلمية التأصيلية إلى البحث عن أهداف العولمة سواء المعلنة منها أم غير المعلنة على مجالي حقوق الإنسان والأمن والسلام العالميين، وكذا مدى تأثيرها عليهما في ظل الممارسات الدولية والتكتلات الإقليمية.

مقدمة:

لا يخفى على أحد أن الدراسات والبحوث في المستجدات المعاصرة والمستقبلية أصبحت تشغل بال الجامعات ومراكز البحث في العالم أكثر من أي وقت مضى، وذلك لما لهذه المعطيات المعاصرة والمستقبلية من تأثير بالغ على الحياة الواقعية للأمم والأفراد. ولم يعد التخطيط للتنمية والاستثمار قاصرا على دراسة الماضي والتفكر في الحاضر، بل إضافة إلى هذا كله، أصبح التفكير في المستقبل واكتشاف ومسايرة المستجدات بغرض التلاؤم معها وإعداد العدة للتعامل معها أمرا مطلوبا.

ولما كانت التطورات الدولية والمستجدات العلمية وتقدم التقنية، قد ساهمت بشكل كبير في تغيير كثيرا من المفاهيم والمعطيات العالمية والإقليمية على مختلف الأصعدة، ولاسيما ما تعلق بحقوق الإنسان. كما عرفت العلاقات الدولية في السنوات الأخيرة قفزة نوعية كبرى سواء على المستوى الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي أو الثقافي...، أين تلاشت الحدود على مختلف المجالات السالفة الذكر بين الدول.

وبذلك ظهرت ما يعرف بالتكتلات الإقليمية والدولية والاقتصادية ونحوها،التي روّجت ودعت لمفاهيم وتصورات جديدة طلت على الساحة العالمية. أصبحت تتغنى بها الدول المتقدمة، وشغلت بال علماء الاقتصاد والقانون والاجتماع والتربية والسياسة، بل وغالبية أفراد المجتمعات في الوقت الحاضر. تتمثل فيما يعرف بالعولمة، حقوق الإنسان، السلم والأمن العالمي، الحرية والديمقراطية، الحكم الراشد...، وهذا كله توجه جديد من الواضح أنه سينضم إلى جملة المؤثرات المعاصرة في مستقبل العالم.

نتيجة لهذا كله كان من الضروري وضع خطط مدروسة واستراتيجيات سليمة للتعامل مع هذه المعطيات الدولية والمستجدات العلمية والعالمية، ولاسيما فيما يتعلق بجانب حقوق الإنسان الذي عرف اهتماما بالغا من طرف الهيئات والحكومات الدولية، بل وحتى من طرف المؤسسات والأفراد. كيف لا وقد أصبح في الحقيقة شعارا تقوم عليه العلاقات الدولية ومصالحها، وورقة ضغط للكثير من الممارسات الدولية في ظل تكريس معالم العولمة.

- فهل حقق مجال حقوق الإنسان تطورا وقفزة نوعية على مشارف القرن الواحد والعشرين؟
- هل يتلاءم واقع حقوق الإنسان لدى دول العالم والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؟
- ما هي أهداف العولمة عامة وفي مجالي حقوق الإنسان والسلام والأمن العالميين خاصة؟
- هل من تأثير للعولمة على حقوق الإنسان والسلام العالمي؟ وكيف ذلك؟

لمنا قشة هذا الموضوع والإجابة عن هذه التساؤلات وغيرها المرتبطة به، ارتأينا تقسيم الموضوع إلى قسمين :

- أهداف العولمة وآثارها في مجال حقوق الإنسان (مبحث أول).
- علاقة وتأثير العولمة على السلم والأمن العالميين (مبحث ثاني).

وقبل الشروع في تفصيل نقاط هذا الموضوع، رأينا من المناسب وضع مبحث تمهيدي لبيان معنى العولمة وأسسها وأسباب وجودها وكذا أهدافها.

المبحث التمهيدي: ماهية العولمة

يعتبر مصطلح العولمة Mondialisation (Globalisation) من المفاهيم الجديدة التي ظهرت في الحقبة الأخيرة، حيث تفوق الشمال على الجنوب بما حازه وطوره من علم وتقنيات، وبما امتلكه من وسائل الإنتاج والعتاد وكذا وسائل الدمار الشامل...أصبح الشمال مصدر الإنتاج في مختلف المجالات، وأصبح الجنوب مستهلكا لهذا الإنتاج. وفي ظل حاجة الشمال للموارد والثروات من جهة وحاجته لأسواق ومستهلكين من جهة أخرى، ولكي يقنن الشمال هذه العلاقة ويبررها نادى بما يسمى العولمة وأخذ بأسباب تحقيقها في مختلف الميادين. فما مفهوم العولمة؟ وما هي أهدافها؟

لتوضيح ذلك رأينا من المناسب تقسيم المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم العولمة

العولمة من حيث طبيعتها هي بداية التفكير في الانتقال من الاقتصاد القومي إلى الاقتصاد الكوني،

ومن نظام الدولة القومية إلى نظام كوني أيضا[1]. فهي بذلك " تؤلف كل العمليات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تجري خارج سيطرة الدولة القومية بوصفها وحدة للتحكم، بعد أن كانت هذه العمليات تنطلق أساسا من الدولة القومية باعتبارها المرجع والإطار المقرر. وإن بدء هذه العمليات بالخروج عن الإطار القومي على إطار يتجاوزها هو الذي حتم ابتداع مفهوم العولمة أو الكونية ".[2]

وعلى ضوء تحديد المفهوم العام للعولمة، نحاول وضع تعريف لها وبيان الأسس التي تقوم عليها من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: تعريف العولمة

لقد أعطيت عدة تعار يف للعولمة، وإن اختلفت بعض الشيء في تحديدها أو بعض جوانبها. وذلك بالنظر إلى المنطلق الذي عرفت على أساسه. حيث كانت أولى التعاريف اقتصادية، كون أن العولمة كان ينظر إليها من الزاوية الاقتصادية لا غير.

حيث عرفها الدكتور وهبة الزحيلي: " أن العولمة في المفهوم الاقتصادي تعني سهولة حركة الناس والمعلومات والسلع والأموال والأفكار بين مختلف الدول على نطاق الكرة الأرضية ".[3]

كما عرفها الدكتورGéraud de la Pradelle : " بأن العولمة تدعيم للاتجاه الطبيعي لاقتصاد السوق الذي يشمل علاقات السوق، فالكل يبيع، والكل يروج للثقافة الحية ".[4]

وقد أعطى الفقه الإسلامي تعريفا للعولمة: " بأنها تعني في شكلها ومظاهرها سهولة الانتقال في السلع والأفكار ورفع الحواجز بين الشعوب والأمم، بحيث أصبح العالم أشبه ما يكون بقرية كونية صغيرة، وذلك نتيجة التقدم التكنولوجي المعاصر، وما تم ابتكاره من صيغ للتعامل الدولي منها التكتلات الإقليمية الدولية ومنظمة التجارة العالمية والشركات العابرة للقارات ".[5]

ولما انتشرت العولمة وامتدت للمجالات الأخرى ولاسيما الحساسة منها كحقوق الإنسان، الجانب الثقافي، السياسي، الاجتماعي، العسكري ... أعطيت لها تعاريف شاملة. ولعل من أهم التعاريف الجامعة، ما عرفها به الدكتور صالح بن غانم السدلان بأنها: " أسلوب عالمي تهدف إلى إزالة الحواجز الزمانية والمكانية والثقافية والسياسية والاقتصادية بين الأمم والشعوب".[6]

وقريبا من هذا التعريف بأنها: " عبارة عن القولبة الكلية للأحادية الأكثر اتساعا وشمولية تنجرف إليها

---

[1] بوغزالة محمد ناصر: العولمة والتحديات المعاصرة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء 37- رقم 03، 1999، الجزائر، ص 47.

[2] فالح عبد الجبار: معنى العولمة، مجلة النهج، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي الإيديولوجي، العدد 17، 1998عمان، الأردن، ص 97.

[3] وهبة الزحيلي، "لدينا عولمة إسلامية ولكن لا سواء" ، مجلة الدعوة، العدد 1876 (16 يناير 2003)، الرياض، ص 29.

[4] Géraud de la Pradelle: Juridicisation de la société et Globalisation, article du livre "Le droit dans la Mondialisation", Universitaires de France, paris, 2001, P25.

[5] قرار رقم 134 (14/8) لمجلس مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي ، الدورة الرابعة عشرة المنعقدة بالدوحة (قطر)، بتاريخ من 08 - 13 ذو القعدة 1423هـ الموافق 11 - 16 يناير 2003م.

[6] صالح بن غانم السدلان، "الشباب والانفتاح العالمي" ، مجلة الدعوة، العدد 1877 (23 يناير 2003)، الرياض، ص 33.

الأوضاع الدولية، مدفوعة نحوها بالثورتين الاقتصادية والمعلوماتية المذهلة".[7]

وما يمكن استنتاجه مما سبق أن العولمة بمفهومها المعاصر ما هي في الحقيقة إلا " سعي الدول المتقدمة عن طريق تفوقها العلمي والتقني والمادي للسيطرة على باقي الدول ولاسيما المتخلفة منها اقتصاديا واجتماعيا وتربويا وسياسيا في إطار علاقة مقننة ومبررة بدعوى مساعدتها على التنمية الشاملة وتحقيق العدالة في الاستثمار والرفاه للجميع ".

ونحن نرى أن العولمة كما ينبغي أن تكون، أو ما يعرف بالعولمة المقبولة عالميا هي كما عرفها الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بقوله: " العولمة هي توظيف التقدم العلمي التقاني المعاصر لتحقيق الأمن والسلام العالميين، والسعي لتحقيق الرفاه لجميع دول العالم، وبناء علاقات هذه الدول على أساس الاعتراف بالتعددية الثقافية والخصوصية الدينية والحضارية".[8]

الفرع الثاني: أسس العولمة

إن العولمة بحسب المفهوم السابق وفقا للتعاريف المختلفة التي ذكرناها، والتي تصب غالبيتها في قالب واحد، جعلتها تقوم على ثلاثة أسس رئيسية هامة هي:

البند الأول: الأساس الاقتصادي: وذلك بالتركيز على الجانب الاقتصادي عن طريق استغلال ثروات وموارد الدول المتخلفة وجعلها أسواق استهلاك. فالعولمة ما هي إلا ترويج لظاهرة اقتصاد السوق الحر، بعد انهيار النظام الاشتراكي في روسيا وأوربا الشرقية، بغرض إقامة نظام عالمي ذي قطب واحد، وتتوطن فيها غالبية القوة الاقتصادية العائدة للشركات الضخمة متخطية القوميات.

فالعولمة الاقتصادية هي أصل العولمة وأكثر أنواعها وضوحا وتركيزا، ذلك أنها تسعى إلى إبراز عالم بلا حدود اقتصادية، وملئ الساحة العالمية بنشاط اقتصادي عبر الشركات العابرة للقارات أو متعددة الجنسيات كشركات السيارات في اليابان أو كوريا وشركات المشروبات الأمريكية وشركات الاتصالات العالمية كشركة T.T.1 ، أو إنشاء التكتلات الاقتصادية كالتكتل الاقتصادي في الأمريكيتين ويضم كندا والمكيك، وتكتل آسيتين في آسيا، وتكتل منتدى البحر المتوسط، والمنظمة العالمية للتجارةO.C M. ... وغيرها. مما يوفر حرية انتقال الأموال عبر البنوك التجارية ورفع الحواجز الجمركية، وحرية تغيير أسعار الصرف بحسب أسعار السوق الدولية وكذا رفع الدعم عن المواد الغذائية وإنهاء وجود القطاع العام والإسراع في خصخصته...

والجدير بالذكر أن العولمة وفقا للأساس الاقتصادي قامت وتدعمت بمؤسسات عالمية، تعتبر بمثابة آليات للعولمة؛ منها مؤسسات بريتون وودز[9] ممثلة في صندوق النقد الدولي FMI الذي يهتم برسم

---

[7] محمد الحبيب بلخوجة: إيجابيات العولمة وسلبياتها، أشغال ملتقى العولمة والهوية، أكاديمية المملكة المغربية، الدورة الأولى، الرباط، أيام 7،8،9 مايو 1997، ص 20.

[8] عبد الله بن عبد المحسن التركي: موقف الإسلام من العولمة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والسلام والأمن، مجلة دراسات إسلامية، العدد الرابع، 1422هـ، الرياض، ص 219.

[9] بن عبد الفتاح دحمان: قراءة في العولمة من خلال سياسات مؤسسات بريتون وودز، مجلة الحقيقة، العدد الأول، أكتوبر 2002، الجزائر، ص 13.

سياسات التكييف، وكذا البنك العالمي BM، إضافة إلى البنك الدولي للإنشاء والتعمير الذي يهتم بالسياسات الهيكلية، الهيئة الدولية للتنمية AID ، المؤسسات المالية الدولية SFI.

البند الثاني: الأساس التقني المعلوماتي: وذلك بالتركيز على الجانب الثقافي الاجتماعي؛ الأمر الذي سهل تقارب دول العالم بواسطة التطور العلمي في مجال وسائل الإعلام والاتصال وسرعة التبادل بين الدول[10]. ذلك أن الوسائل والآليات العملية للمساهمة في العولمة ترتكز على ثلاث نواحي: الاتصالات ، التكنولوجيا ، الانفتاح والتحضر.[11]

فالعولمة حالة تطبيع ثقافي عالمي، لوسائل الإعلام المختلفة دور مهم في توطين القيم والمفاهيم الجديدة المرتبطة بالإطار العام لمفهوم العولمة.

فالعولمة الثقافية نوع من الغزو الفكري والثقافي والسلوكي في قالب جديد تسعى من خلالها الدول المتقدمة لاحتواء الثقافات الوطنية الأخرى للدول وتغريبها بواسطة ما تملكه من وسائل الإعلام والتقنيات الجديدة، وكذا انتشار الوكالات التجارية في أسواق الدول، والبنوك ووكالات الإعلان... بدعوى ترسيخ الحريات ومبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وكذا إصلاح مناهج التعليم وأساليبه...وغيرها.

وصولا إلى الجانب الاجتماعي بحجة تحسين المستوى المعيشي وتطوير الأداء الخدماتي، والمحافظة على الصحة واحترام حقوق الإنسان وتحقيق العدل والمساواة وإصلاح المؤسسات وتأهيلها...الخ.

فالدول المتقدمة المسيطرة على وسائل الإنتاج والثروة وكذا وسائل الإعلام تحاول أن تفرض نموذجا معينا ونمطا محددا في التفكير والقيم والسلوك والتعاطي مع المعطيات الثقافية والقيم الحضارية، وذلك بنقل مجموعة القيم الغربية إلى أجزاء العالم المختلفة عن طريق تقنية الاتصال الفضائية المشبعة بمصالح الرأسمالية الفردية مستغلة في ذلك قوتها المادية والتقنية.

البند الثالث: أساس احترام حقوق الإنسان: تعتبر مسألة حقوق الإنسان من أهم الأسس التي تقوم عليها العولمة، حيث زاد الاهتمام في السنوات الخيرة بهذه القضية. حتى وصل الأمر إلى خروجها من الدائرة الوطنية إلى الدولية، واعتبارها مسألة تهم المجتمع الدولي. حيث تكرس هذا الاتجاه انطلاقا من سيطرة المعسكر الغربي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، التي تركز على جانب حقوق الإنسان، واتخاذها مطية لتنفيذ مشروعها الرأسمالي المتفرد بقيادة العالم

المطلب الثاني: البعد القانوني للعولمة

إن العولمة وفقا للمفهوم السابق بيانه قامت نتيجة لعدة أسباب ومعطيات، بغرض تحقيق مجموعة من

بن عبد الفتاح دحمان: التموقع الثقافي في ظل العولمة، مجلة الحقيقة، العدد الرابع، مارس 2004، الجزائر، ص 58.

[10] عبد الله بوجلال: إشكالية الوفرة الإعلامية والمعلوماتية في ظل العولمة، مجلة الحقيقة، العدد الأول، أكتوبر 2002، الجزائر، ص106.

[11] Ahmed Chabchoub, Mondialisation et Identité Culturelle Dans Les Pays du Maghreb (Rôle de L'éducation), Septième Session de L'Université d'Hiver "LES PAYS DU MAGHREB ARABE FACE A LA MONDIALISATION ", Marrakech , Février 1999.

الأهداف والأغراض.

الفرع الأول: أسباب بروز العولمة

لاشك أن العولمة لم تكن وليدة السنوات الأخيرة كما يتصور للبعض، بل إنها وجدت واستمرت عبر الحقبات الزمنية المتوالية. فهي ظاهرة نشأت وامتدت لمختلف الميادين. ولعل من أبرز أسبابها:

البند الأول: التطور الاقتصادي لدول الشمال (الدول المتقدمة)، وذلك بامتلاكها لوسائل الإنتاج واستنزافها للثروات الطبيعية للدول أثناء الفترة الاستعمارية لدول الجنوب (الدول النامية). الأمر الذي جعلها تحقق نموا اقتصاديا كبيرا وزيادة الإنتاج، دفعها للبحث عن مناطق نفوذ لتسويق إنتاجها واستغلال تفوقها الاقتصادي. وهو ما وقع بالفعل بموجب ما يعرف بالمنظمة العالمية للتجارة OMC.

البند الثاني: التفوق العلمي والتطور التكنولوجي التقني للدول الغربية المتقدمة، باعتبار أن العلم الحديث والتقانة المتقدمة هما مطيتا العولمة. ذلك أن احتلال هذه الدول لصدارة الترتيب في المجال التقني المعلوماتي والعلمي وكذا التشريعي، جعلها في موقع قوة تحاول استغلالها عن طريق تحقيق مصالحها وفرض تصوراتها وشروطها، ووضع قانون عالمي بدون حدود.[12]

البند الثالث: تخلف الدول النامية أو ما يعرف بدول العالم الثالث عن الالتحاق بالركب العلمي والاقتصادي، وذلك نتيجة لانعدام الاستراتيجيات التنموية لديها، وافتقارها لمخطط اقتصادي وعلمي رائد. بسبب انشغالها بالمصالح الضيقة وتطاحنها بشأن مناصب الحكم والرئاسة.

هذه بعض الأسباب الرئيسية من بين الأسباب الكثيرة لظهور وانتشار العولمة، والتي انعكست سلبا على الدول النامية وشعوبها، حيث أصبحت تتبع الدول المتقدمة في جميع شؤون الحياة ولو كان ذلك على حساب المبادئ والمكتسبات، بل والسيادة الوطنية.

الفرع الثاني: أهداف العولمة

إن العولمة وفق المنظور الذي تطرقنا إليه جاءت لخدمة وتكريس مجموعة من الأهداف، ولاشك أن هذه الأخيرة تختلف بحسب الوجهة أو الزاوية التي ننظر على أساسها إلى العولمة. الأمر يجعل أهداف العولمة مزدوجة المعيار؛ بين معياري المنادي بها والداعي إليها، وبين المعارض والرافض لها.

البند الأول: أهداف العولمة وفقا لرؤية المنادون بها: تشكل هذا الاتجاه غالبية الدول الغربية المتقدمة، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية باعتبارها حاملة لواء العولمة. حتى أنه في كثير من الأحيان يستخدم مصطلح الأمركة عند الكثير بدلا من العولمة. فهم يرون أن العولمة كنظام عالمي جديد، ما أتت إلا لتحقيق جملة من الأهداف التي تخدم الإنسانية وجميع الأمم، ومنها:

أولا: تحرير الأسواق العالمية ورأس المال: عن طريق إيجاد أسواق عالمية إضافية لتسويق المنتجات،

---

[12] P.Moreau: La mondialisation; vers la fin des frontières, coll "Ramsès", Paris, IFRI/Dunod, 1993,P38. Daniel Mockle: Mondialisation et état de droit, Bruylant, Bruxelles, 2002, P 28.

وكذا تحرير رأس المال وجعله قابلا للاستثمار والتداول.

ثانيا: التوسع في البنى الإنتاجية: الأمر الذي يترتب عنه زيادة في حجم التجارة الدولية، مما ينجم عنه ازدياد نمو الاقتصاد العالمي وانتعاشه.

ثالثا: زيادة وتشجيع الإنتاج المحلي والعالمي: مما يتحقق معه تنافس تجاري عالمي، يضمن وفرة العرض من جهة، وبقاء الأجود والأفضل في الأسواق من جهة أخرى.

رابعا: نشر التقنية الحديثة وتيسير سبل الاستفادة من المعلوماتية العالمية، واستغلال البرامج التقنية على نطاق واسع في مختلف المجالات.

خامسا: الاهتمام بالجوانب الاجتماعية والثقافية للأفراد والشعوب: عن طريق تكريس مبادئ الحرية واحترام حقوق الإنسان، ورعاية المصالح الفردية ومراعاتها. وكذا توفير التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية وفق المقاييس الدولية، وتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وتوفير فرص التعليم والعمل، ومحاربة الآفات الاجتماعية كالفقر والتخلف وانتشار الجريمة والفساد المالي وسوء التسيير... وغيرها.

إن هذه الأهداف تبدو وجيهة ومستساغة من حيث طبيعتها، وهي دون شك أهداف إيجابية تسعى لتحقيق توازن اجتماعي واقتصادي وثقافي على المستوى العالمي. إلا أنه من الناحية الواقعية وأثرها المباشر على العلاقات الدولية والأنظمة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فإن الوضع يختلف تماما.

حيث لا يرى المعارضين للعولمة هذه الأهداف إطلاقا، بل يرون أنها تسعى لتحقيق أهداف خفية غير معلنة تجسد فكرة السيطرة والهيمنة بكل أشكالها.

البند الثاني: أهداف العولمة وفقا لرؤية المعارضين لها: يرون في العولمة أنها تهدف إلى:

أولا: تحقيق هيمنة الدول المتقدمة: ولاسيما سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على الاقتصاد العالمي، وذلك من خلال سياستها النفوذية التوسعية واستغلالها لثروات الدول المتخلفة، واستثمارها لصالحها عن طريق التكتلات الاقتصادية والشركات العالمية الكبرى أو ما يعرف بالشركات متعددة الجنسيات. الأمر الذي نتج عنه زيادة الدول الغنية غنى، بينما تزداد الدول الفقيرة فقرا.

ثانيا: التحكم في صناعة القرار السياسي الدولي على مستوى العالم، عن طريق استغلال الهيئات والمؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي، البنك العالمي، منظمة العفو الدولية، المنظمة العالمية للتجارة... التي ما وجدت إلا لتحقيق مصالح الدول المتقدمة الغنية.

ثالثا: تحجيم دور الدول والحد من سيادتها، والتدخل في شؤونها الداخلية تحت مسميات شتى وشعارات زائفة كحقوق الإنسان، المساواة، الديمقراطية، الحكم الراشد، تحرير الأسواق، الإصلاح، التنمية المستدامة...

رابعا: إلغاء التراث الثقافي والحضاري وتدمير الهويات والثقافات القومية للدول، من خلال محاولة إزالة الحواجز الثقافية والقضاء على التعددية الثقافية والفكرية للدول على اختلافها. ووضع أنموذج واحد على المستوى العالمي ثقافيا واجتماعيا وتربويا تنهجه مختلف الدول. "وبالتالي نسير باتجاه تغليب ثقافة على

ثقافة وشعب على شعب وقيم على حساب قيم...".[13] **خامسا:**

تكريس السياسة الاستعمارية اقتصاديا وثقافيا وسياسيا، بل وحتى عسكريا من أجل ترويض الشعوب والحكومات على إتباعها ومسايرة تصوراتها وخدمة طموحاتها.

إنه مما لاشك فيه أن العولمة وفقا لما وضحناه، كان لها وقعها القوي على مختلف الأصعدة دوليا وإقليميا وعالميا. غير أن وقعها كان أكبر وصداها أقوى فيما يتعلق بمجالي حقوق الإنسان والسلام والأمن العالمين. وهذا ما حاولنا توضيحه من خلال هذا البحث في المبحثين التاليين، بعدما تطرقنا لماهية العولمة في مبحث تمهيدي.

المبحث الأول: أهداف العولمة وآثارها على حقوق الإنسان

يعتبر موضوع حقوق الإنسان من المواضيع التي عنيت باهتمام متزايد في السنوات الأخيرة، من قبل الهيئات والمؤسسات والحكومات بل والعالم كله. لما آل إليه وضع الإنسان وواقعه.

المطلب الأول: حماية حقوق الإنسان

إن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها مبلغ عظيم ناضلت من أجله الشعوب والأمم، حتى تكرس في عصرنا الحديث بمجموعة من المواثيق والمعاهدات والقوانين، وعلى رأسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 12/10/ 1948.

ولعل العولمة كنظام عالمي جديد رافعة شعار حماية حقوق الإنسان، قد أثرت بشكل أو بآخر على سياسات الدول في هذا المجال. " حتى أصبحت الكثير من دول العالم الثالث لا تخشى العولمة في جانبها الاقتصادي، بقدر ما تخشاها في مجال حقوق الإنسان".[14]

فما طبيعة وحقيقة حقوق الإنسان؟ وما هي ضمانات وآليات تحقيق وحماية هذه الحقوق؟

الفرع الأول: معنى حقوق الإنسان

تشكل حقوق الإنسان في مجملها مجموعة الحقوق الإنسانية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية التي يكفلها القانون للأفراد ويحميها بموجب نصوص قانونية. فهي حقوق ثابتة لجميع بني البشر على قدم المساواة، من دون تمييز من حيث الجنس أو اللون أو العرق أو الدين... لذلك كان حري بالدول والأمم الاهتمام بها، وتكريسها عن طريق المواثيق الدولية والقوانين الداخلية.

البند الأول: تعريف حقوق الإنسان: تعرّف حقوق الإنسان بأنها تلك الحقوق الثابتة للإنسان ثقافيا واجتماعيا واقتصاديا وسياسيا، على قدم المساواة دون تمييز من حيث الجنس أو اللون أو الدين أو العرق[15] أو الانتماء أو الدولة أو غيرها. والتي يشكل المساس بها مساسا بحقوق البشرية جمعاء.

---

[13] B.R.Barber, Djihad versus Mc World, Mondialisation et intégrisme contre la démocratie ,Desclée de Brauwer, 1996, p 22.

[14] بومدين محمد: الآثار الإيجابية والسلبية للعولمة على حقوق الإنسان، مجلة الحقيقة، العدد الأول، أكتوبر 2002، الجزائر، ص 27.

[15] وهذا ما نصت عليه المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة الصادر في 1945/06/26.

وما تجدر الإشارة إليه والتنويه به، بل ومن باب الاعتراف بالفضل لأهله؛ فإن حقوق الإنسان كفلتها ونظمتها أحكام الشريعة الإسلامية بما يضمن حرية وكرامة الإنسان. ويكفينا ما قرره لنا القرآن الكريم وبينته السنة النبوية الشريفة وتناقلته الأخبار الصادقة من حقوق مكفولة، وممارسات واقعية، ونماذج تطبيقية تبين المستوى العالي لاحترام حقوق الإنسان ورعايتها

والحث عليها في الإسلام، ليس المقام مقام سردها، وإنما من باب التنويه والإشارة.

الأمر الذي يجعل إعلان الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان ليس أكثر من صدى لما أوصى به الشارع الحكيم وأمر به سبحانه، وما أوصى وأمر به نبينا محمد ﷺ.[16]

ذلك أن مجال حقوق الإنسان ما عرف اهتماما مكثفا وعناية بالغة، إلا في العصر الحديث في ظل القرنين الأخيرين. حيث تم إبرام العديد من الاتفاقيات التي تضمنت حماية الوجود القانوني للفرد، والقضاء على كل محاولة لتشبيه الإنسان بالأرض أو بالسلع[17]. كانت ممهدة لما يسمى بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

البند الثاني: أهم الحقوق المنصوص عليها: وللتذكير فإن حقوق الإنسان كثيرة من أن تعد في هذا البحث، فضلا على أنه ليس المقام مقام تعدادها. ويكفينا أن نشير إلى أهم الحقوق التي تشغل بال المجتمع الدولي في الآونة الأخيرة، والتي برز تأثير العولمة عليها واضحا كما سنرى. ومنها:

- الحق في الحياة.
- الحق في الحرية والسلامة الشخصية، وعدم جواز القبض أو الحبس التعسفي.
- الحق في المساواة دون تمييز بسبب الجنس أو العنصر أو اللون أو النوع أو غيرها.
- الحق في حرية الفكر والضمير والديانة.
- الحق في الرعاية الصحية.
- الحق في التعليم والثقافة.
- الحق في مستوى معيشة أفضل.

ولقد كانت عدة معاهدات واتفاقيات قد عقدت بشأن بعض الحقوق، كمعاهدة باريس للسلام 1814 و1815 ، وإعلان مؤتمر فيينا 1815، وإعلان فيرونا 1822 والتي تتضمن في مجموعها إلغاء الرق في كافة أشكاله، ومنع ومحاربة تجارة الرقيق. ثم الاتفاقيتين الدوليتين 1904 و1910 المتعلقتين بقمع الاتجار بالنساء والأطفال.

إلى أن تم تكريس حقوق الإنسان ضمن ميثاق الأمم المتحدة في 1945/06/26، حيث نصت المادة 68 منه على تشكيل لجنة حقوق الإنسان من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي. الذي كرس الفكرة بموجب القرار رقم 5 (د-1) المؤرخ في 1946/02/16، والذي وافق فيه لأول مرة على إنشاء لجنة لحقوق

---

[16] بن محمد ص: حقوق الإنسان وأصولها الدولية والوطنية والإنسانية، مجلة موسوعة الفكر القانوني، العدد الثاني، الجزائر، بدون تاريخ، ص 100.

[17] عمر سعد الله: مدخل في القانوني الدولي لحقوق الإنسان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 129.

الإنسان.

الأمر الذي أدى بالمجتمع الدولي إلى زيادة الاهتمام فيما بعد بمجال حقوق الإنسان، عن طريق مجموعة من الضمانات والآليات القانونية.

الفرع الثاني: ضمانات وآليات حماية حقوق الإنسان

تكرّست حقوق الإنسان في العصر الحديث بموجب مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات والهيئات الدولية، وذلك على خلفية الحربين العالميتين الأولى والثانية. التي أهدرت فيها الحقوق، وضاعت معها القيم الإنسانية.

البند الأول: الضمانات: فكان على المجتمع الدولي لزاما واجب حماية الأفراد والشعوب بموجب مجموعة من الضمانات أهمها:

أولا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: الصادر بتاريخ 1948/12/10، والذي يعتبر أشهر الإعلانات الصادرة عن الجمعية العامة في ميدان حقوق الإنسان وأبكرها. وبذلك فهو المرجعية في هذا المجال. فهو يتضمن نفس نظرة ميثاق الأمم المتحدة على الإنسان، الأمر الذي أسبغ على الإعلان أهمية بالغة.

ثانيا: اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها بموجب قرار الجمعية العامة رقم 260 (د– 3) المؤرخ في 09 ديسمبر 1948.

ثالثا: اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير بموجب قرار الجمعية العامة رقم 317 (د– 4) المؤرخ في 02 ديسمبر 1949.

رابعا: الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين بموجب قرار الجمعية العامة رقم 429 (د– 5) المؤرخ في 14 ديسمبر 1950.

خامسا: اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة بموجب قرار الجمعية العامة رقم 640 (د– 7) المؤرخ في 20 ديسمبر 1952.

سادسا: الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق، وتجارة الرقيق والممارسات الشبيهة بالرق 1960.

سابعا: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1965.

ثامنا: الاتفاقيتين الدوليتين حول الحقوق المدنية والسياسية، والخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966.

تاسعا: الاتفاقية المتعلقة بعدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية 1968.

عاشرا: الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها 1973.

حادي عشر: اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بموجب قرار الجمعية العامة رقم 46/39 المؤرخ في 10 ديسمبر 1984.

البند الثاني: الآليات والأجهزة: وتكريسا لهذه الحقوق فقد وجدت عدة هيئات ومؤسسات دولية وإقليمية تسهر على احترام حقوق الإنسان ورعايتها، ومنها:

أولا: لجنة حقوق الإنسان التابعة لهيئة الأمم المتحدة: والتي كان لها دور، حيث أصدرت أولى قراراتها بخصوص حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة بتاريخ 1968/02/27 في دورتها الرابعة والعشرين. وبعدها أصدر المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان قرارا بتاريخ 1968/05/07 أشار كلاهما إلى نصوص اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، وإلى مبدأ حق كل فرد في العودة إلى بلده الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ثم أصدرت اللجنة قرارا جديدا بتاريخ 1969/03/04 عبرت فيه عن شعورها بالقلق الشديد وإبداء أسفها، بخصوص انتهاكات إسرائيل المستمرة لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة. وأنشئت لجنة للتحقيق في ذلك، وتقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان.

ثانيا: المفوضية السامية لحقوق الإنسان: الصادرة بموجب قرار الجمعية العامة رقم141/48 سنة 1993.

ثالثا: محكمة العدل الدولية لمتابعة التجاوزات في حق الإنسانية

رابعا: المحكمة الجنائية الدولية: التي أنشئت بموجب اتفاقية روما الصادرة بتاريخ 1998/07/17. التي تسهر على حماية حقوق الإنسان ورعايتها، ومتابعة مرتكبي التجاوزات والجرائم ضد الإنسانية.

خامسا: اللجنة **الأوربية لحقوق** الإنسان: وما تمخض عنها من اتفاقيات ومؤسسات في شتى المجالات.[18]

سادسا: المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان: الصادرة بموجب الاتفاقية الأوربية الموقعة بروما في 1950/11/04.

سابعا: الميثاق الأوربي للحقوق الأساسية: الصادر بتاريخ 2000/12/18.

ثامنا: الإعلان العالمي الإسلامي لحقوق الإنسان: الصادر بتاريخ 1981/12/19.

تاسعا: الميثاق العربي لحقوق الإنسان: الصادر بتاريخ 1994/09/15.

عاشرا: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان: الصادر في نيروبي (كينيا) بتاريخ 1981/07/28.

حادي عشر: اللجنة الأمريكية والمحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان الصادرتين بتاريخ 1978/07/18.[19]

ثاني عشر: إضافة إلى الهيئات والمنظمات العالمية ذات الصلة كالمنظمة العالمية للتجارة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، المنظمة العالمية للزراعة والتغذية، وغيرها التي ساهمت في إرساء

---

[18] Jean- François Carlot: Actualités juridiques du risque médical, www.jurisques.com, misa à jour le 16/01/2005.

[19] لمزيد من الإطلاع على الهيئات والأجهزة الدولية راجع:

Jacques Robert, Jean Duffar: Droit de l'homme et libertés fondamentales, 7e éditions, Montchrestien, Paris, 1999, P83.

العديد من الحقوق التي لها علاقة بمجال تخصصها.[20]

المطلب الثاني: أثر العولمة على حقوق الإنسان

لاشك أن مجال حقوق الإنسان تأثر كثيرا بالعولمة ونتائجها، وذلك ليس بمستغرب مادمنا عرفنا أن كلاهما حظيا بالاهتمام البالغ في ظل التغيرات الدولية المعاصرة. حيث كان مجال حقوق الإنسان المجال الخصب والأكثر صلاحية للتأثر بأفكار العولمة وتطبيقاتها. الأمر الذي دفع بالدول في جميع علاقاتها سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو سياسية إلى مراعاة جانب حقوق الإنسان في تعاملاتها.

ولا أصدق على ذلك من واقع المجتمعات الدولية في تعاملاتها وعلاقاتها، فهاهي الكثير من الدول تتعرض للحظر الاقتصادي أو قطع العلاقات التجارية أو غيرها من الإجراءات، بسبب أعمال لها علاقة بحقوق الإنسان. كمسألة انضمام تركيا للاتحاد الأوربي، أو ما يتعلق بإقليم دارفور في السودان، وقبل ذلك انفصال تيمور الشرقية عن إندونيسيا...

ولتوضيح معالم تأثير العولمة على حقوق الإنسان، رأينا من المناسب بيان الآثار الإيجابية والسلبية، يمكن من خلالها الحكم على العولمة وأثرها في مجال حقوق الإنسان.

الفرع الأول: الآثار الإيجابية للعولمة على حقوق الإنسان

لعل من أبرز الآثار الإيجابية للعولمة على حقوق الإنسان ما يلي:

البند الأول: تكريس حقوق الإنسان وتعزيزها وجعلها في صدارة العلاقات الدولية في مختلف المجالات: ويتضح ذلك من خلال المعالم الآتية:

أولا: التزام الدول ولاسيما الغربية منها وكذا المنظمات والهيئات الدولية بعد زوال الحرب الباردة وبروز معالم النظام الدولي الجديد، بإقامة نظام عالمي إنساني جديد يرتكز على الديمقراطية والعدالة واحترام حقوق الإنسان.

ولقد تعاقبت التصريحات المتوالية للأمناء العامين للأمم المتحدة بشأن احترام حقوق الإنسان، مع التأكيد أن سيادة الدولة لا يمكن اعتبارها حاجزا واقيا، ترتكب من ورائه انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وأن الاهتمام الدولي متزايد في إيجاد نظام عالمي لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد أكد الأمين العام السابق بيريز دي كويلار: " أن حماية حقوق الإنسان أخذت الآن تشكل إحدى الدعامات الأساسية لجسر السلم، كما أنني على اقتناع بأن هذه الحماية تقتضي في الوقت الحاضر ممارسة التأثير والضغط بشكل متضافر على الصعيد الدولي عن طريق المناشدة أو العقاب أو الاحتجاج أو الإدانة، وكحل أخير إقامة وجود منظم للأمم المتحدة بأكثر

مما كان يعتبر جائزا بموجب القانون التقليدي".[21]

ثانيا: مساهمة وسائل الإعلام والتقنية العلمية (عولمة الإعلام) في تعزيز حماية أكبر لحقوق

---

[20] Patrick Wachsmann: Les droits de l'homme, 3e éditions, 1999, DALLOZ, Paris, P21,39.

[21] التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال الأمم المتحدة لسنة 1991، الوثيقة رقم A/46/1 ، الفصل السادس من التقرير.

الإنسان، حيث حولت العالم إلى قرية صغيرة مما يجعل انتهاكات حقوق الإنسان في شتى الأصقاع مكشوفة. فقد جعلت عولمة الإعلام علاقة الدولة بالمواطن والممارسات السياسية واضحة للعيان. وفي هذا المقام أكد النائب المساعد لوزير الخارجية المصري للشؤون القانونية والسفير السابق عبد الله الأشعل: " بأن العولمة بمفهوم الثورة التكنولوجية في وسائل الاتصال أدت إلى تغيير العلاقات، بما في ذلك علاقة الدولة بالمواطن مما جعل ممارسات الدولة مكشوفة، وأصبح هناك قدر في التعرية للنظم السياسية للعالم الثالث بما في ذلك العالم العربي. ليتمكن العالم المتقدم بموجب العولمة التكنولوجية والسياسية والثقافية من مراقبة علاقة المواطن بالحكومة، وترقب موقف الحكومات وكيفية وصولها على السلطة، مما جعل فكرة السيادة فكرة رمزية".[22]

ثالثا: الدور الفعال والتأثير الإيجابي للمنظمات الدولية في ترقية حماية حقوق الإنسان: وفي هذا الصدد نشير إلى دور المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وكذا منظمة العفو الدولية ولجنة حقوق الإنسان الأوربية في التصدي لكثير من التجاوزات لحقوق الإنسان في كثير من الدول كيوغوسلافيا سابقا، إندونيسيا، كوبا، فنزويلا، تركيا، باكستان، مصر، الجزائر، السعودية، المغرب، سوريا...وقد قدمت هذه المنظمات والهيئات الدولية تقارير عن واقع حقوق الإنسان في هذه الدول وأمثالها. الأمر الذي جعل هذه الأخيرة مضطرة لتعديل وتسوية طريقتها في التعامل مع المواطنين والمقيمين على حد سواء.

إضافة إلى الدور البارز الذي لعبته المؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي، البنك العالمي، المنظمة العالمية للتجارة ومنظمة اليونسكو ومنظمة الزراعة والتغذية...عن طريق المساعدات والقروض التي تقدمها. ذلك **أن** أولى مطالبها ضرورة احترام حقوق **الإنسان** وترقيتها.

رابعا: مسارعة الدول النامية إلى إعادة النظر في تعاملها بشأن حقوق الإنسان والتزامها بضرورة احترامها، وعدم التعرض لها بالانتهاك والتجاوزات.. أمام التشكيك الدولي والضغط المتنامي بضرورة احترام حقوق الإنسان من جهة، وخوفا من أن تستغل هذه القضية من قبل الدول الكبرى فتؤثر سلبا على سيادتها وشرعية سلطتها من جهة أخرى.

وهاهي الصين على تقدمها وتفوقها الاقتصادي وأكبر دول العالم الثالث تدافع عن سجلها في مجال حقوق الإنسان، وتنشر ما يسمى بالكتاب الأبيض في أول نوفمبر 1991 يوضح موقفها. مؤكدة أن الحقوق الأساسية للشعب الصيني ولاسيما الحق في الحياة والمأكل والمشرب والمسكن تتكفل الدولة بضمانها. وللإشارة فقد صدر هذا الكتاب انطلاقا من خشية زعماء الصين المحافظين من تأثير الأفكار الغربية المتعلقة بحقوق الإنسان تأثيرا هداما لا يتلاءم مع توجهات الدولة، خاصة عقب قيام الدولة بالتصدي للمظاهرات الطلابية المطالبة بالديمقراطية وحقوق الإنسان في 1989/06/04.[23]

البند الثاني: تكريس دور الأمم المتحدة وتفعيل دور الهيئات المتخصصة في مجال حقوق

---

[22] ملخص حول ندوة "أثر العولمة واتفاقيات الجات على العالم العربي"، جريدة الخبر اليومية، الخميس 2000/06/01.، ص 19.

[23] نبيل بشير: المسؤولية الدولية في عالم متغير، ط1، مطبعة عبير، مصر، 1994، ص 28.

الإنسان: وذلك من خلال تركيز الأمين العام للأمم المتحدة على ضرورة معالجة الإشكاليات المتعلقة بحقوق الإنسان في جميع دول العالم، وزيادة نفقات المم المتحدة في هذا المجال. وكذا إشرافها على تنظيم وإجراء الانتخابات في كثير من الدول، أو من خلال تدخلها بالقوة العسكرية لوقف هذه الانتهاكات.

ويتمثل إبراز هذا التفعيل في النقاط التالية:

أولا: تشديد الأمين العام للأمم المتحدة الأسبق الدكتور بطرس بطرس غالي في تقرير للأمم المتحدة المتضمن خطة السلام لعام 1992، على ضرورة احترام حقوق الإنسان ومراعاتها. ومما جاء في تقريره قوله: " وليس بوسع الأمم المتحدة أن تقف مكتوفة الأيدي أو بلا مبالاة في وجه ما تزخر به أنباء وسائل الإعلام اليوم من تصرفات وحشية، وسوف تعتمد ثقة منظمتنا ككل في الأجل الطويل من نجاح استجابتنا لهذا التحدي. وإنني أقترح أن نستطلع السبل الكفيلة بتخويل الأمين العام وهيئات الأمم المتحدة ذات الخبرة في مجال حقوق الإنسان صلاحية عرض انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة على مجلس الأمن، مع التوصية باتخاذ إجراءات بصددها".[24]

ثانيا: إنشاء المفوضية السامية لحقوق الإنسان سنة 1993 على غرار المفوضية السامية للاجئين، بقرار من الجمعية العامة رقم 141/48 بناء على توصية المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا عام 1993. حيث تم إنشاء وظيفة المفوض السامي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، تتلخص مهامه في:

1- تعزيز وحماية كل حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2- تقديم المساعدات الاستشارية والمالية والفنية للدول التي تطلبها من أجل تدعيم تحقيق البرامج الخاصة بحقوق الإنسان.

3- العمل على منع استمرار انتهاكات حقوق الإنسان.

4- إعداد وإرسال التقارير السنوية المتعلقة بحقوق الإنسان إلى لجنة حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي و الاجتماعي.[25]

ثالثا: إنشاء البعثات وإرسال المراقبين والتي تضاعفت ابتداء من عام 1990، سواء في مجال حقوق الإنسان أو مجال تدعيم السلم والأمن، أو في مجال المساعدة الإنسانية. ومن أوائلها:

1- فريق الملاحظين أو المراقبين التابع للأمم المتحدة في السلفادور (ONUSAL) بموجب القرار رقم 717 لسنة 1991.

2- مهمة الأمم المتحدة لدى الموزمبيق (ONUMOZ) بموجب القرار رقم 797 لسنة 1992.

3- مهمة الملاحظين التابعين للأمم المتحدة في جنوب إفريقيا (MONUAS) بموجب القرار رقم 772 لسنة 1992.

4- بعثة مراقبة الأمم المتحدة إلى جورجيا (MONUG) بموجب القرار رقم 858 لسنة 1993.

---

[24] التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال الأمم المتحدة لسنة 1992، الوثيقة رقم A/47/1 ، الفقرة 101 من التقرير.

[25] أحمد أبو الوفا: الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 158،159.

5- بعثة الأمم المتحدة لمساعدة رواندا (MINUARI) بموجب **القرار رقم** 872 **لسنة** 1993.[26]

6- قيام الأمم المتحدة بتنظيم الانتخابات والإشراف عليها والتأكد من صحتها، وما تجسده هذه العملية من تأكيد للحقوق والحريات السياسية. والمساواة وتكافؤ الفرص بين المترشحين، واحترام إرادة الناخبين وتكريس الشرعية وسيادة القانون.

وقد بدأت هذه المهمة بإيفاد الأمم المتحدة لبعثة أممية لمراقبة صحة الانتخابات في نيكاراغوا سنة 1989، ثم هايتي سنة 1990. ولما كثرت الطلبات أنشأت الجمعية العامة في خريف 1991 وحدة للمساعدة الانتخابية بدأت العمل في أبريل 1992. ومنذ ذلك التاريخ أرسلت الأمم المتحدة عدة بعثات للمراقبة والإشراف على الانتخابات في كثير من الدول: كالطوغو، إريتيريا، بورندي، تشاد، أثيوبيا، الأرجنتين، مصر، الجزائر، رومانيا، غانا، السنغال،...وغيرها.

رابعا: تدخل الأمم المتحدة بالقوة العسكرية لاعتبارات إنسانية في بعض المناطق التي حصلت فيها انتهاكات خطيرة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان، أهمها ناميبيا، أنغولا، الكونغو الديمقراطية، العراق، يوغسلافيا ...[27]

البند الثالث: ملاحقة مجرمي الحرب ومتابعة مرتكبي الجرائم الماسة بحقوق الإنسان: حيث أن المجتمع الدولي بادر إلى مجموعة من الإجراءات الهادفة إلى تضييق الخناق على مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية، وملاحقتهم ومعاقبتهم، ومن هذه الإجراءات:

أولا: عدم استفادة مرتكبي الجرائم الماسة بحقوق الإنسان من العفو.

ثانيا: عدم جواز منح اللجوء لمرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان.

ثالثا: تعقب واعتقال وتسليم مرتكبي الجرائم المتعلقة بحقوق الإنسان، وهذا ما قد تم بخصوص الرئيس اليوغسلافي السابق ميلوزوفيتش المتوفى في شهر مارس في سجنه. وكذا الرئيس العراقي المخلوع صدام حسين.

رابعا: إنشاء محكمة دولية مؤقتة لمقاضاة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في كل من يوغسلافيا سابقا ورواندا.

خامسا: إنشاء المحكمة الجنائية الدولية وهي دائمة، تختص بمتابعة ومعاقبة مرتكبي جرائم الإبادة، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، جرائم العدوان.

---

[26] للاطلاع على هذه البعثات والمراقبين راجع:

Patrick Daillier et Alain Pellet: Droit international public, 5e édition, édition DELTA, Liban, 1996, P801.

[27] بومدين محمد: المرجع السابق، ص 34.

الفرع الثاني: الآثار السلبية للعولمة على حقوق الإنسان

إن النتائج الإيجابية للعولمة في مجال حقوق الإنسان على وجاهتها، لم تستطع أن تخفي الآثار السلبية الكثيرة لها في هذا المجال. ذلك أن النظرة الواقعية البعيدة عن كل تحيز، تثبت من خلال الممارسات الواقعية والتطبيقات الميدانية النتائج السلبية للعولمة في مجال حقوق الإنسان، وتحقيق الهيمنة والسيطرة الدولية للدول المتقدمة. على أننا نقتصر على أبرز الآثار السلبية:

البند الأول: تكريس هيمنة الدول الغربية المتقدمة: وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية باعتبارها راعية حقوق الإنسان بزعمها وحاملة لواء العولمة، من خلال تدخلها في الشؤون الداخلية للدول. الأمر الذي خلق جوّا من اللاإستقرار على مختلف الأصعدة.

اقتصاديا: بفرض ما يعرف بالعقوبات الاقتصادية على شعوب وأمم، بسبب عدم مسايرة هذه الدول لطموحات وتوجهات هذه الدول المتقدمة. وكذا التحكم في المؤسسات المالية الدولية بعدم تقديمها للمساعدات والقروض لدول العالم الثالث إلا بعد استجابتها لمطالب المجتمع الدولي (مصالح) الدول الغربية.

وسياسيا: بتدعيم المعارضة والأقليات وتشجيع الطوائف والأحزاب – بحجة أنهم مضطهدين وضرورة حماية حقوقهم– ضد حكوماتهم المعارضة لتوجهات ومصالح الدول الغربية والولايات المتحدة الأمريكية. ويكفينا ما قامت به هذه الأخيرة ولازالت من حشد دولي ضد العراق، أفغانستان، كوبا، فنزويلا، السودان (إقليم دارفور)، لبنان بتدعيم المعرضة والطعن في شرعية تمثيل الرئيس اللبناني إميل لحود، سوريا، إيران...

البند الثاني: انعدام المساواة والتوازن في التعامل بشأن مجال حقوق الإنسان: فمن آثار العولمة أن جعلت عدم التعادل أو المساواة في التعامل مع الحقوق في ذاتها، إذ يتم التركيز على بعضها دون بعض. أو في التعامل مع الدول وفقا لسياسة الكيل بمكيالين، أو ازدواجية معيار التعامل.

أولا: عدم التعادل أو المساواة في تعامل الدول المتقدمة مع حقوق الإنسان بالتركيز على بعضها دون الآخر: حيث يتضح ذلك جليا من خلال سعي الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاءها في التدخل لتكريس الحقوق السياسية والمدنية دون غيرها. إذ أنها تمارس ضغوطا على دول العالم الثالث من أجل فتح المجال للانتخابات، وحرية الأحزاب وحرية الإعلام، وحقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. بينما تهمل الجانب المهم من الحقوق الرئيسية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية كالحق في الحياة، الحق في التعليم، الحق في الصحة، الحق في السلام، الحق في البيئة... ولعل خير دليل على ذلك حرص الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاءها على إقامة نظم ديمقراطية – حسب زعمها– في كل من العراق وفلسطين وأفغانستان وغيرها ولو على حساب أرواح ودماء الملايين من الأبرياء.

ثانيا: عدم التعادل أو المساواة في تعامل الدول الكبرى في مجال حقوق الإنسان بالتركيز على بعض الدول دون البعض: فها هي الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاءها تسعى حثيثة لحمل كل من كوبا،

فنزويلا، باكستان، سوريا، لبنان، السودان، إيران، إندونيسيا... على احترام حقوق الإنسان، وتكريس تعامل أفضل يجب أن تظهره هذه الدول في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بحقوق الأقليات، تحقيق المساواة بين الجنسين، حرية التعبير...

في حين نجدها تتغاضى عن الحديث عن حقوق الإنسان لدى دول أخرى، تتعرض فيها بالفعل حقوق الإنسان للانتهاكات والتجاوزات، كما هو حال إسرائيل في الأراضي المحتلة وإصرارها على عدم تطبيق القرارات الدولية. بل والولايات المتحدة الأمريكية نفسها التي لا يزال التمييز العنصري فيها قائما سواء على أساس اللون أو العرق أو الدين، وكذا تضييقها على الحريات العامة والخاصة. ولاسيما بعد إقرار قانون في شهر مارس الأخير يقضي بجواز التنصّت على الأفراد، رغم تعرضه مع مبادئ حقوق الإنسان.

بل وأكثر من ذلك رفض الولايات المتحدة الأمريكية حاملة لواء حقوق الإنسان المصادقة على اتفاقية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلا في الآونة الأخيرة بعد عام 1995.[28]

كما رفضت المصادقة على اتفاقية روما المتضمنة القانون الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الصادرة في 1998/07/17. حيث حاولت عرقلتها بالتصويت ضد هذه المعاهدة رفقة حليفتها إسرائيل. فقد عارضت بشدة ما نص عليه مشروع هذه الاتفاقية الذي أعطى للنائب العام أو المدعي العام صلاحية إجراء تحقيقات تلقائية في الجرائم التي تختص فيها المحكمة. وقد أكد في هذا الصدد ديفيد شيفر المندوب الأمريكي في مؤتمر فيينا وهو أيضا المسؤول في الخارجية الأمريكية عن جرائم الحرب على رفضه ورفض بلاده إنشاء نائب عام جوال لحقوق الإنسان. قائلا: " أن الهدف من إنشاء المحكمة لم يكن البتة استحداث نائب عام جوال للحقوق الإنسانية يتمتع بصلاحية إلقاء التهم الجنائية كيفما شاء".[29]

البند الثالث: إلغاء الخصوصيات الثقافية والتراث الحضاري للشعوب والأمم: إذ تعتبر هذه القضية أكثر المسائل وأخطرها التي تأثرت بالعولمة تأثيرا سلبيا. ذلك أن العولمة ليس لها حدود، فهي تهدف إلى تكسير الحواجز الفكرية والثقافية بين مختلف الشعوب والدول. وهذا الأمر واضح في مختلف المجتمعات حيث كانت تخضع بعض الدول لثقافات معينة تتميز بها عن غيرها وتعتز بها باعتبارها إرث حضاري ومكسب تاريخي، حتى أصبحت تتلاشى تلك المبادئ والخصوصيات الثقافية بفعل الاحتكاك بالمجتمعات الدولية والامتثال لأفكار وتأثيرات العولمة. حتى وصل الأمر ببعض الدول إلى تقنين بعض الأمور وتبني بعض الأفكار والمفاهيم بحجج مختلفة سواء في مجال حقوق الإنسان أو اقتصاد السوق الحر أو الانفتاح العالمي وكل هذا تحت مظلة العولمة.

الأمر الذي أدى إلى تغريب المجتمعات ومحاولة طمس هويتها وكذا محو ذاكرتها ونسف ثقافتها... وذلك بواسطة وضع أو فرض نماذج معينة وأنماط محددة في التفكير والتعليم والتربية والسلوك والقيم...بحجة الإصلاح، ومحاربة التخلف والرجعية. حتى وصل الأمر في ظل القرن الواحد والعشرين

---

[28] بشار الجعفري: منظمة الأمم المتحدة والنظام الدولي الجديد، دار طلاس، دمشق، 1994، ص 30.

[29] محمد حافظ يعقوب: المحكمة الجنائية الدولية في قضايا حقوق الإنسان، طبع المنظمة العربية لحقوق الإنسان، مصر، سبتمبر، 1999، ص 48.

بدول عديدة من الدول المتقدمة إلى المساس بكثير من مقدسات وثقافات الشعوب والأمم. ويكفينا ما وقع مؤخرا من الاعتداء الصارخ على نبينا محمد ﷺ بتلك الرسومات المقيتة التي تعكس حقد وعنصرية هذه الدول المتقدمة.

هذه الآثار السلبية للعولمة في مجال حقوق الإنسان انجرت عنها آثار أخرى لا تقل سلبية عنها، ولاسيما ما زاد حدة في الآونة الأخيرة من بروز ما يعرف بالتصادم الحضاري. ذلك أن لكل إنسان أو مجتمع ما يتميز به من قيم وثوابت ومبادئ. وبغض النظر عن اختلاف الإنسان الآخر معه تجاه هذه الثوابت إلا أنه يبقى متمسكا وملتزما بها ولو بدرجات متفاوتة من هذا الالتزام. وعندما يشعر بوجود مساس أو تحد لالتزامه يزداد تمسكه وإيمانه بما يؤمن به. وأشير في هذا الصدد إلى انتقاد الرئيس الفرنسي جاك شيراك لأحد المسؤولين الفرنسيين في أواخر شهر مارس الأخير، كونه أدلى بتصريح باللغة الإنجليزية وليس اللغة الفرنسية. ومن هذا المنطلق يقول البروفسور Pierre de senarclens : " من نتائج العولمة أن الدول ذات مبادئ دينية واحدة ستتغلب على الدول ذات المبادئ الدينية المختلفة ".[30]

" وعليه فإن تطبيق أهداف العولمة عن طريق الاختيار والاستيعاب الطوعي أمر ليس من اليسير تحقيقه نظرا للتباين بين الأمم في ثوابتها وثقافاتها ومصالحها. وتطبيقها عن طريق القوة أمر قد يكون غير وارد، ولو حدث بأي نسبة من نسب الاحتمال فقد يتحول الأمر إلى تصادم حضاري. وعندئذ ستكون العولمة أو مجرد التفكير فيها مرحلة مؤقتة في التاريخ ".[31]

البند الرابع: تحقيق المصالح الخاصة للدول المتقدمة تحت شعار الشرعية الدولية وحماية حقوق الإنسان: يتجلى ذلك من خلال السياسة التوسعية الاستعمارية للدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، بدعم وتشجيع الأقليات والمعارضة في الدول المناهضة للطموحات الأمريكية من جهة، أو بوقف المساعدات والتعاون وفرض الحضر السياسي والاقتصادي إذا كانت حقوق الإنسان والديمقراطية مخالفة للتصور الأمريكي. ولعل ذلك يتضح مما يلي:

أولا: حشد كل دول العالم لتطبيق الشرعية الدولية على العراق عند اجتياحه للكويت سنة 1991 وكذا الاحتلال الأخير سنة 2003 ، ومحاكمة الرئيس المخلوع صدام حسين بحجة ارتكابه لجرائم ضد الإنسانية، وامتلاكه واستخدامه للأسلحة الكيماوية ضد الأقليا ت الكردية. في حين أن هذا الحشد الكبير للقوات الدولية كان لأهداف أساسية غير معلنة، منها السيطرة على منابع النفط، وتأمين 3/2 من إنتاج البترول في العالم. وكذا إيجاد منطقة نفوذ لها ولإسرائيل في منطقة الشرق الأوسط، عن طريق ما يسمى

---

[30] Pierre de senarclens , La mondialisation (théories, enjeux et débats), 2e édition, Armand Colin , Paris, 1998 , 2001, P174.

[31] عبد الرحمان حسن النفيسة، " العولمة حقيقتها وأهدافها " ، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد 51 (أغسطس، سبتمبر، أكتوبر 2001)، الرياض، ص 222.

بمشروع الشرق الأوسط الكبير.

وإلا كيف نفسر التخاذل وعدم حشد هذه القوات، وعدم رفع لواء الشرعية وحماية حقوق الإنسان بنفس الحزم والعزم، في قضايا كانت حقوق الإنسان فيها أكثر انتهاكا وتجاوزا في مثل: البوسنة والهرسك اللتان تعرضتا لأسوء الجرائم الإنسانية ممثلة في التطهير العرقي والاضطهاد. و ما وقع في كوسوفا. وما وقع ولا يزال بالنسبة للاعتداءات اليومية الصارخة لإسرائيل في الأراضي المحتلة في فلسطين ولبنان وسوريا، من تقتيل يومي للأطفال ، وكذا نسف للمنازل وتخريب للممتلكات ، وغلق للمعابر الذي يتعرض مع حرية التنقل، فضلا عن ما ينجر عنه من مآسي وكوارث إنسانية... وعدم تطبيقها للعشرات من القرارات الدولية.

ثانيا: عدم اعتراف وعدم دعم الدول المتقدمة ولاسيما أمريكا للديمقراطية، إذا كانت متعارضة مع مصالحها أو كانت مخالفة لتوجهاتها وطموحاتها. ويكفي ما وقع مؤخرا بشأن الانتخابات التشريعية الفلسطينية التي أثبتت فوز حركة حماس وهو اختيار شعبي، حيث قوبل بالرفض، بل وأكثر من ذلك رفض ومقاطعة هذا الممثل الشرعي لشعب ودولة فلسطين. وقبله مقاطعة ورفض حزب الرفاه التركي بقيادة نجم الدين أربكان. رغم أن هذه الدول كثيرا ما تغنت بالديمقراطية واحترام اختيارات الشعوب.

إن ما يمكن استخلاصه من خلال ما سبق أن اهتمام الدول المتقدمة بحقوق الإنسان والتركيز عليها انحصر في الخطاب السياسي فقط، في حين أن الممارسة الفعلية تعكس ذلك، بل وأثبتت خلاف ذلك. حيث أكد الواقع اليومي للأفراد والشعوب والدول، استعداد الدول المتقدمة للتضحية بقيم حقوق الإنسان إذا تعارضت مع مصالحها الاقتصادية والسياسية والاستراتيجية.[32]

المبحث الثاني: علاقة العولمة بالأمن والسلام العالميين

إن واقع العلاقات الدولية أثبت الصلة الوطيدة بين ثلاثية العولمة وحقوق الإنسان والسلم العالمي، باعتبارها دعائم النظام العالمي الجديد. ذلك أن السلام والأمن العالميين يشكلان الإطار الشامل لممارسة حقوق الإنسان، إذ لا تعزيز ولا حماية لحقوق الإنسان من دون سلم عالمي. الأمر الذي يتطلب منا بحث معنى السلم العالمي ومرتكزاته في مطلب أول، ثم التطرق لأثر العولمة على السلم والأمن الدوليين.

المطلب الأول: أسس السلم والأمن العالميين

ظل مفهوم السلم والأمن الدوليين لعقود من الزمن يفسر تفسيرا قاصرا بعيدا عن معناه الحقيقي، حيث كان يقصد به أمن الأراضي من العدوان الخارجي، وتحقيق حماية المصالح القومية من السياسات الخارجية. أو هو الأمن من التهديد بحروب دولية أو محرقة نووية. الأمر الذي جعل مفهوم الأمن والسلم يرتبط بالدول أكثر من ارتباطه بالأفراد، خاصة في ظل الصراع الإديولوجي بين المعسكرين الشرقي والغربي في إطار الحرب الباردة والسباق نحو التسلح. الأمر الذي كان يشكل بالنسبة للدول النامية حديثة

---

[32] حمدي عبد الرحمان حسن: العولمة وآثارها السياسية في النظام الإقليمي العربي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 258، أوت 2000، ص 10.

العهد بالاستقلال، تهديدا حقيقيا لسيادتها وهويتها القومية.

إلا أن هذا التصور الخاطئ لمفهوم السلم والأمن الدوليين، كان ضحيته الملايين من بني البشر الذين كانوا يعانون من انعدام الأمن الحقيقي لديهم؛ بحلول المجاعات والأمراض الفتاكة بهم، الجهل، البطالة، التشرد، الجريمة، تلوث البيئة وكذا القمع السياسي... وغيرها.

الأمر الذي يدفعنا عن حقيقة أو معنى الأمن والسلام العالميين؟ وأهم أسسه أو مرتكزاته؟

الفرع الأول: مفهوم السلم والأمن العالميين

إن الإحساس بانعدام الأمن وتلاشي السلم ينشأ – فضلا عن الحروب والنزاعات الدولية والكوارث الطبيعية – ، نتيجة للشواغل الأساسية المتعلقة بالحياة اليومية للإنسان. بل لا ضير إذا قلنا ينشأ تبعا لما قلناه أكثر مما ينشأ نتيجة للخوف من حدوث جائحة عالمية. هل سيكون لهذا الإنسان ولأسرته ما يكفيهم من الطعام والماء؟ هل لديهم مسكن يأوون إليه؟ هل سيفقدون أعمالهم؟ هل ستكون شوارعهم وأحياؤهم وبيئتهم ككل آمنة من الجريمة والتلوث؟ هل سيتعرضون لشتى أشكال التعذيب على يد دولة قمعية؟ هل سيصبحون ضحية للعنف بسبب جنسهم أو توجهاتهم؟ هل ستتسبب ديانتهم أو أصلهم العرقي أو جنسيتهم في تعرضهم للاضطهاد والقمع؟ **تلك هي معالم الأمن والسلام العالميين بالمفهوم الحقيقي.**

البند الأول: تعريف السلم والأمن العالميين: تبعا لذلك يصبح من اليسير وضع تعريف للسلم والأمن العالميين – بالرغم من أن معظم الناس يعرفون غريزيا ما يعنيه الأمن والسلم– . " فهو يعني أولا: السلامة من التهديدات المزمنة مثل الجوع والمرض والجهل والاضطهاد، كما يعني ثانيا: الحماية من الاختلالات المفاجئة في شتى أنماط الحياة اليومية، سواء في البيوت أو في الأعمال أو في المجتمعات المحلية "[33]. بغض النظر عن مصدر هذه الاختلالات ما إذا كانت طبيعية أو من صنع الإنسان أو منهما معا.

البند الثاني: خصائص السلم والأمن العالميين: من خلال تحديد المفهوم السابق، يتضح لنا أنهما يتميزان بخصائص مشتركة ترتكز على ثلاث خصائص جوهرية :[34]

أولا: الأمن البشري والسلام العالمي شاغل ومطلب عالمي: لحاجة جميع الناس في جميع الدول الغنية والفقيرة إليه على حد سواء. إذ يجب تحقيق الأمن من التهديدات المشتركة مثل المجاعة، انتهاكات حقوق الإنسان، البطالة، الجريمة (المخدرات، الإرهاب، تبييض الأموال...) وغيرها.

ثانيا: مكونات ودعائم الأمن البشري والسلم العالمي كل متكامل: ذلك أن تعرض أمن الناس وسلامهم لأي خطر في العالم كالمجاعة والأمراض والتلوث وتجارة المخدرات والإرهاب والنزاعات العرقية والتفكك الاجتماعي والحروب الإقليمية والدولية، كلها لم تعد أحداثا منعزلة. وإنما آثارها وعواقبها تنتقل إلى كافة أنحاء العالم.

---

[33] عزيزة محمد علي بدر: العلاقة بين السلم والتنمية المستديمة، مجلة الحقيقة، العدد الثاني، مارس 2003، الجزائر، ص148.

[34] التقرير السنوي للتنمية البشرية لعام 1994، برنامج الأمم المتحدة الإنسانيUNDP، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،ص22.

ثالثا: أنه يقوم على أمن وسلامة البشر: إذ أنه يتعلق بمدى اكتسابهم وتمتعهم بكافة حقوقهم وعيشهم في سلام تحت مظلة دولة ومجتمع دولي يعمل على تحقيق العدل والحرية والمساواة.

الفرع الثاني: دعائم (مرتكزات) السلم والأمن العالميين

تعتبر العلاقة بين السلم والتنمية علاقة عضوية وثيقة، فالسلم والأمن من أهم شروط التنمية بأبعادها المختلفة الاجتماعية، الاقتصادية، الثقافية، البشرية والسياسية. ذلك أن تحقيق الأمن والسلام العالميين يعد لبنة أساسية لحماية وممارسة حقوق الإنسان بشكل عادل ومتساوي على نطاق عالمي واسع.

ولعلي أقتصر على أهم الركائز الأساسية التي يقوم عليها الأمن والسلم العالميين بالمفهوم الحديث، ومنها:

أولا: احترام الحق في الحياة واستئصال شأفة الفقر المذقع والجوع: ذلك أن السلم والأمن العالميين مناطهما البشر، الأمر الذي يترتب عليه ضرورة المحافظة على النوع البشري من خلال إقرار والمحافظة على حقه في العيش الكريم.

ثانيا: العناية بجانب الصحة والقضاء على الأمراض الفتاكة: وذلك بزيادة الميزانيات وضخ الأموال في هذا المجال، رعاية للصحة الممثلة أساسا في:

1- محاربة الأمراض وتحقيق تعادل دولي في هذا المجال، ولاسيما ما يتعلق بمكافحة مرض الإيدز، الملاريا والأمراض الأخرى.

2- خفض معدل الوفيات لدى الأطفال.

3- تحسين صحة الأمهات، وتخفيض معدل وفاتهن.

ثالثا: التصدي للحروب ومنعها، ومحاصرة الصراعات العرقية والطائفية وكل ما من شأنه أن يزعزع أمن واستقرار الأفراد والشعوب والدول. عن طريق الوسائل السلمية واعتماد أسلوب الحوار تحت مظلة الأمم المتحدة، وشرعية المجتمع الدولي. وكذا تفعيل دور المنظمات الدولية.

رابعا: محاربة الجهل ورفع مستوى التعليم وتحقيق التعليم الابتدائي الشامل في كافة أنحاء العالم.

خامسا: ضمان استمرارية البيئة واستدامتها، عن طريق حماية البيئة العالمية وتحقيق فرص الاستفادة منها بكل عدل ومساواة بين دول العالم.

سادسا: إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية، عن طريق تلبية الاحتياجات الخاصة للدول النامية، وتحقيق توازن اقتصادي عالمي. وكذا توفير فوائد التكنولوجيا الجديدة واستفادة الجميع من التقنية والمعلوماتية، خاصة ما يتعلق بالمعلومات والاتصالات.[35]

---

[35] لمزيد من التفصيل والبحث في أسس الأمن والسلام العالميين، راجع:

الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة: التقرير السنوي عن التنمية في العالم لسنة 2004، البنك الدولي، واشنطن، ص 02.

أهداف الألفية الإنمائية: مجلة التمويل والتنمية، العدد 04، المجلد 40، ديسمبر 2003، واشنطن، ص 14.

المطلب الثاني: آثر العولمة على السلم والأمن العالميين

لاشك أن العولمة كانت لها آثارا كبيرة على مجال الأمن والسلام العالميين، باعتبار أن كلاهما ألقى بكل ثقله على العلاقات الدولية. التي ما فتئت تعرف يوما بعد يوم الكثير من الصراعات والتناقضات، وعدم استقرار الأوضاع وكثرة بؤر التوتر، وتنامي ظاهرة الصراعات العرقية والطائفية، واعتداءات صارخة على حقوق الإنسان... وهذا كله يشكل دون شك الآثار الناجمة عن العولمة في مجال الأمن والسلم.

الفرع الأول: آثار العولمة على السلم والأمن العالميين المرتبطة بحقوق الإنسان

إن النزاعات الدولية الحديثة والحروب الأهلية الإقليمية، وكذا الصراعات العرقية والطائفية المحلية، **أثبتت هشاشة السلم والأمن العالميين.** ذلك أن هذين الأخيرين بُنيا على أسس غير سليمة وتصورات خاطئة، تتمثل في تحقيق المصالح الذاتية للدول المتقدمة دون مراعاة للجوانب المهمة للسلام العالمي، ولاسيما ما تعلق منها بحقوق الإنسان. **وتلك سمة واضحة لأهم آثار العولمة في هذا المجال.** ويكفينا أن نشير إلى بعض تلك الآثار الواضحة للعولمة على الأمن والسلام العالمي المرتبطة بحقوق الإنسان:

البند الأول: زعزعة الأمن والاستقرار وتراجع مظلة السلم والأمن في كثير من الدول بسبب ما يعرف بالمساعدات الإنسانية: ويتجلى ذلك من خلال ما يعرف بالتدخل الإنساني المزعوم، وتقديم المساعدات الإنسانية." بدعوى أن الاعتبارات الإنسانية تسمو على مبدأ عدم التدخل، وتبرر بالتالي قرار التدخل الإنساني ".[36]

وفي هذا الصدد يقول الفقيه روجيه: " بأنه من أهم نتائج العولمة في هذا المجال، أن يصبح لدولة ما الحق في أن تمارس سيطرة عالمية على تصرفات دولة أخرى بخصوص سيادتها الداخلية عندما تتعارض مع حقوق الإنسان. ومن تم تحاول الدولة المتدخلة تبرير ذلك قانونيا".[37]

ولعل الأمثلة الواقعية الكثيرة أصدق دليل على ذلك، ما وقع في الصومال، إندونيسيا، أفغانستان، باكستان، العراق، السودان ... بحيث كان للمساعدات الإنسانية دور بارز في تأجيج الصراعات الداخلية التي أدت إلى حروب أهلية، إنعدم معها الأمن والسلم في هذه الدول.

ويعد قرار مجلس الأمن المشهور رقم 688 الصادر بتاريخ 05 أبريل 1991، الذي يدين القمع الممارس من قبل الحكومة العراقية ضد الأكراد وغيرهم، ذريعة مباشرة ووسيلة ملفقة قانونا. كان الهدف من وراءه انتقاص سيادة العراق، وتفتيت مقتضيات وحدته الوطنية.

البند الثاني: نشوب الصراع الطائفي والاختلافات الإيديولوجية المؤدية إلى الحروب الأهلية: ذلك أن العولمة بمفهومها الواسع اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا وسياسيا، ألقت بثقلها على الدول النامية حديثة العهد

---

[36] جيرهارد غان غلان : مدخل إلى القانون العام، ترجمة عباس عمر، الجزء 3، ط2، دار الأفت الجديدة، بيروت، بدون تاريخ، ص 179.

[37] عبير بسيوني عرفه علي رضوان: التدخل الخارجي في الصراعات الداخلية، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1997، ص 37.

بالاستقلال. الأمر الذي ترتب عنه ازدواجية في الطرح وفي التعامل مع القضايا الدولية وحقوق الإنسان بين اتجاهين لكل دولة. **حيث نجد اتجاه** ينادي بضرورة الأخذ بالعولمة ومتطلباتها ووسائلها حتى يتم اللحاق بالركب الحضاري، وتحقيق التنمية والتطور. مستندا هذا الاتجاه إلى الدعم الخارجي من قبل الدول المتقدمة. في **حين يرى الاتجاه الآخر** – إن صح التعبير المحافظ – عكس ما يراه الاتجاه الأول، وبالتالي يخشى من التعامل مع هذه المعطيات الدولية خشية الوقوع في نتائج غير محمودة.

وبذلك ينشأ الخلاف على مختلف الأصعدة في التوجهات الفكرية، الثقافية، الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، الأمر الذي يترتب عنه نشوب فتن طائفية ثم صراعات محلية، إلى أن ترقى إلى حروب أهلية.

البند الثالث: وجود ازدواجية في التدخل الدولي لحماية حقوق الإنسان: ويتضح هذا من خلال ازدواجية المعايير التي تتعامل بها الدول المتقدمة بصفة عامة، وسياسة الكيل بمكيالين. ذلك أن من أبرز نتائج العولمة في هذا المجال أن سارعت الدول الكبرى إلى التدخل ولو عسكريا إذا اقتضى الأمر، بحجة حماية حقوق الإنسان والحفاظ على الأمن والسلام العالميين في كثير من الدول.

في حين تقاعست ولازالت عن كثير من الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان التي نتج عنها عدم الاستقرار وانعدام السلم والأمن، ليس في الدول المعنية فقط، و إنما في مناطق دولية أو إقليمية. ويكفينا ما تعيشه منطقة الشرق الأوسط.

فهاهي الدول المتقدمة تسارع إلى إصدار القرار 688 السالف ذكره، بحجة حماية الأكراد والتصدي للانتهاكات المقترفة من قبل النظام العراقي. وما نتج عنه من آثار وخيمة ونتائج خطيرة، لازال يعيشها الشعب العراقي. في حين نجد هذه الدول تتغاضى عن انتهاكات حقوق الأكراد أنفسهم على أيدي القوات التركية، التي استمرت في التنكيل بهم وملاحقتهم حتى داخل الأراضي العراقية. وانتهاك سيادة العراق مررا، بل واحتلال بعض الأجزاء من أراضيه في الشمال عام 1997. أقيمت فيها شبكات الإنذار المبكر لرصد تحركات الأكراد بالمنطقة.[38]

بل وأكثر من ذلك هاهي المجازر ضد الإنسانية ترتكب يوميا في فلسطين، وانتهاكات حقوق الإنسان على مرأى من العالم. الأمر الذي أدى إلى انعدام الأمن والاستقرار في كامل المنطقة.

الفرع الثاني: آثار العولمة على السلم والأمن العالميين بأبعادهما العالمية

لاشك أن النظام العالمي الجديد القائم على أساس العولمة، قد أدى إلى مفارقات عجيبة على الساحة الدولية، وتناقضات واختلالات كبيرة على مستوى الأمن والسلم في العالم. الأمر الذي إلى بروز آثار سلبية وخيمة على معالم السلام العالمي، ومنها:

البند الأول: أن العولمة جعلت العالم أقل أمنا واستقرارا، مما أدى إلى زوال معالم الأمن والسلم العالميين. ويكفينا المظاهرات العارمة والتصريحات والكتابات المنددة بالعولمة في كافة أنحاء العالم، حتى

[38] أميرة عبد الفتاح: التدخل الإنساني في العراق في قضايا حقوق الإنسان، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الإصدار الثاني، 1997، ص 49.

من قبل الدول المتقدمة. وذلك بسبب تكريس الهيمنة والسيطرة الاقتصادية والثقافية والسياسية، الأمر الذي انعكس سلبا على الحريات الفردية والعامة، وعدم احترام الخصوصيات المختلفة للشعوب.

البند الثاني: تغذية جذور الصراع الثقافي والاقتصادي والسياسي المؤدي إلى الصراع العسكري: ففيما يتعلق بالجانب الاقتصادي نشير إلى ضغوط وممارسات المنظمة العالمية للتجارة، أو مسألة غزو الصين للأسواق العالمية مؤخرا، أو الصراع الأوربي الأمريكي منذ سنتين بشأن منتوج الموز... وغيرها . أما ما يتعلق بالجانب الثقافي فيتمثل في تشجيع الصراعات الحضارية، وتصادم الثقافات. الأمر الذي يؤدي إلى تغذية مشاعر الكراهية والعدائية. ولا أصدق على ذلك من مسألة الرسومات الأخيرة المسيئة لرسول البشرية نبينا محمد ﷺ.

البند الثالث: السباق نحو التسلح: ولاسيما التسابق نحو التسلح النووي وحيازة أسلحة الدمار الشامل، التي أصبحت كارثة عالمية تهدد أمن وسلم العالم. وذلك من منطلق الشعور باللأمن وانعدام معالم السلم من جهة، ومحاولة السيطرة والهيمنة وإثبات التفوق العسكري والسياسي من جهة أخرى . ولعل خير دليل على ذلك تضاعف الدول المتملكة للأسلحة النووية، وزيادة اهتمام وسعي كثير من الدول في الحصول على برامج وأسلحة نووية. بل وتسرب المواد الكيماوية بأيدي الكثير من الأيادي الدولية التي أضحت تهدد أمن العالم وسلامه.

خاتمة :

لاشك أن البحث أثبت لنا بصورة جلية الأثر البالغ للعولمة على مجالي حقوق الإنسان والسلام العالمي، وكيف كرست هيمنة الدول المتقدمة (دول الشمال) وسيطرتها، وتحكمها في زمام التقنية والاقتصاد والسياسة. الأمر الذي أدى إلى تخلف الدول النامية (دول الجنوب) وتبعيتها، وبالتالي خضوعها لإملاءات وضغوط ومصالح الدول الكبرى المهيمنة، حاملة لواء العولمة.

إن هذه النتائج السلبية للعولمة ليس لها حدود، الأمر الذي يتعين معه وقفة جادة من الدول النامية، لمواجهة الأمر الواقع من خلال مجموعة من الخطوات:

– تكريس الوحدة والانضواء تحت تكتل عالمي قوي في مواجهة العولمة والدول الكبرى: وذلك من خلال اعتماد تكتل أو هيئة إقليمية أو عالمية، تعمل على توحيد المسارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية للدول النامية.

وبما أن الدول العربية والإسلامية أكثر الدول عرضة للآثار السلبية للعولمة وهيمنة الدول المتقدمة، فإن الواجب عليها تظافر الجهود وتكريس معالم الوحدة. والتي هي من حسن حظها موجودة وميسرة لها منذ عدة قرون. كيف لا وقد قال الله تعالى: " وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ " سورة المؤمنون، الآية 52، وقال سبحانه: " وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ " سورة آل عمران، الآية 103، وقال جل وعلا في شأن حقوق الإنسان: " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً " سورة الإسراء، الآية 70، وقوله تعالى في شأن السلم: " يَاأَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً " سورة البقرة، الآية 208، وقوله سبحانه: " وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ " سورة الأنفال، الآية 61.

وهذا ما يشد من عضد الدول الإسلامية للنهوض بنظام عالمي جديد يتمثل في عالمية رسالة الإسلام وتكريس معالمه.

– اعتماد الخطط المدروسة والاستراتيجيات الفعالة: من خلال أسلوب الحوار والتشاور، وتكثيف الجهود والتعاون بين الدول النامية من جهة. ووضع خطط مدروسة على المدى الطويل ذات نظرة واقعية وشاملة، تأخذ في الحسبان جميع الأبعاد الدولية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

– اعتماد الدول على المقومات المحلية الداخلية، ومسايرة طموحات وتطلعات الشعوب، من أجل تحصين المجتمعات والدول من الانعكاسات السلبية للعولمة. والاستغلال غير السليم للمعطيات والظروف الدولية من قبل الدول المتقدمة.

قائمة المراجع

– القرآن الكريم.

1– أحمد أبو الوفا: الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000.

2– أميرة عبد الفتاح: التدخل الإنساني في العراق في قضايا حقوق الإنسان، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الإصدار الثاني، 1997.

3– بن محمد ص: حقوق الإنسان وأصولها الدولية والوطنية والإنسانية، مجلة موسوعة الفكر القانوني، العدد الثاني، الجزائر، بدون تاريخ.

4– بن عبد الفتاح دحمان: قراءة في العولمة من خلال سياسات مؤسسات بريتون وودز، مجلة الحقيقة، العدد الأول، أكتوبر 2002، الجزائر.

5– بن عبد الفتاح دحمان: التموقع الثقافي في ظل العولمة، مجلة الحقيقة، العدد الرابع، مارس 2004، الجزائر.

6– بشار الجعفري: منظمة الأمم المتحدة والنظام الدولي الجديد، دار طلاس، دمشق، 1994.

7– بومدين محمد: الآثار الإيجابية والسلبية للعولمة على حقوق الإنسان، مجلة الحقيقة، العدد الأول، أكتوبر 2002، الجزائر.

8– بوغزالة محمد ناصر: العولمة والتحديات المعاصرة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء 37– رقم 03، 1999، الجزائر.

9– جيرهارد غان غلان : مدخل إلى القانون العام، ترجمة عباس عمر، الجزء 3، ط2، دار الأفت الجديدة، بيروت، بدون تاريخ.

10– حمدي عبد الرحمان حسن: العولمة وآثارها السياسية في النظام الإقليمي العربي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 258، أوت 2000.

11- صالح بن غانم السدلان، "الشباب والانفتاح العالمي" ، مجلة الدعوة، العدد 1877 (23 يناير 2003)، الرياض.
12- عبد الله بن عبد المحسن التركي: موقف الإسلام من العولمة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والسلام والأمن، مجلة دراسات إسلامية، العدد الرابع، 1422هـ، الرياض.
13- عبد الله بوجلال: إشكالية الوفرة الإعلامية والمعلوماتية في ظل العولمة، مجلة الحقيقة، العدد الأول، أكتوبر 2002، الجزائر.
14- عبد الرحمان حسن النفيسة، " العولمة حقيقتها وأهدافها " ، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد 51 (أغسطس، سبتمبر، أكتوبر 2001)، الرياض.
15- عبير بسيوني عرفه علي رضوان: التدخل الخارجي في الصراعات الداخلية، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1997.
16- عمر سعد الله: مدخل في القانوني الدولي لحقوق الإنسان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
17- عزيزة محمد علي بدر: العلاقة بين السلم والتنمية المستديمة، مجلة الحقيقة، العدد الثاني، مارس 2003، الجزائر.
18- فالح عبد الجبار: معنى العولمة، مجلة النهج، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي الإيديولوجي، العدد 17، 1998عمان، الأردن.
19- محمد حافظ يعقوب: المحكمة الجنائية الدولية في قضايا حقوق الإنسان، طبع المنظمة العربية لحقوق الإنسان، مصر، سبتمبر، 1999.
20- محمد الحبيب بلخوجة: إيجابيات العولمة وسلبياتها، أشغال ملتقى العولمة والهوية، أكاديمية المملكة المغربية، الدورة الأولى، الرباط، أيام 7،8،9 مايو 1997.
21- نبيل بشير: المسؤولية الدولية في عالم متغير، ط1، مطبعة عبير، مصر، 1994.
22- وهبة الزحيلي، "لدينا عولمة إسلامية ولكن لا سواء" ، مجلة الدعوة، العدد 1876 (16 يناير 2003)، الرياض.
23- أهداف الألفية الإنمائية: مجلة التمويل والتنمية، العدد 04، المجلد 40، ديسمبر 2003، واشنطن.
24- الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة: التقرير السنوي عن التنمية في العالم لسنة 2004، البنك الدولي، واشنطن.
25- التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال الأمم المتحدة لسنة 1991، الوثيقة رقم A/46/1 ، الفصل السادس من التقرير.
26- التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال الأمم المتحدة لسنة 1992، الوثيقة رقم A/47/1 ، الفقرة 101 من التقرير.

27- التقرير السنوي للتنمية البشرية لعام 1994، برنامج الأمم المتحدة الإنسانيUNDP، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
28- قرار رقم 134 (14/8) لمجلس مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي ، الدورة الرابعة عشرة المنعقدة بالدوحة (قطر)، بتاريخ من 08 – 13 ذو القعدة 1423هـ الموافق 11 – 16 يناير 2003م.
29- ملخص حول ندوة "أثر العولمة واتفاقيات الجات على العالم العربي"، جريدة الخبر اليومية، الخميس 2000/06/01.
30- Ahmed Chabchoub, Mondialisation et Identité Culturelle Dans Les Pays du Maghreb (Rôle de L'éducation), Septième Session de L'Université d'Hiver "LES PAYS DU MAGHREB ARABE FACE A LA MONDIALISATION ", Marrakech , Février 1999.
31- B.R.Barber, Djihad versus Mc World, Mondialisation et intégrisme contre la démocratie ,Desclée de Brauwer, 1996.
32- Daniel Mockle: Mondialisation et état de droit, Bruylant, Bruxelles, Géraud de la Pradelle: Juridicisation de la société et Globalisation, article du livre 2002.
33- "Le droit dans la Mondialisation", Universitaires de France, paris, 2001.
34- Jacques Robert, Jean Duffar: Droit de l'homme et libertés fondamentales, 7e éditions,
35- Jean-Montchrestien, Paris, 1999.
François Carlot: Actualités juridiques du risque médical, www.jurisques.com, misa à jour le 16/01/2005.
36- Patrick Daillier et Alain Pellet: Droit international public, 5e édition, édition DELTA, Liban, 1996.
37- Patrick Wachsmann: Les droits de l'homme, 3e éditions, 1999, DALLOZ, Paris.
38- P.Moreau: La mondialisation; vers la fin des frontières, coll "Ramsès", Paris, IFRI/Dunod, 1993. Pierre de senarclens , La mondialisation (théories, enjeux et débats), 2e édition, Armand Colin , Paris, 1998 , 2001.